نموذج مقترح لتقييم مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية بالتركيز على مخاطر الغش (الاحتيال)

دكتـــــــور

شوقي عبد العزيز بيومي الحفناوى

مدرس بقسم المحاسبة والمراجعة

كلية التجارة – جامعة طنطا

نموذج مقترح لتقييم مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية بالتركيز على مخاطر الغش (الاحتيال)

مقدمـــة :

تتضمن هذه المقدمة مشكلة البحث ، وأهدافه ، وأهميته ، وافتراضاتـــه ، وحدوده على النحو التالي :-

أولاً: مشكلة البحث

لم يعد القول بأن للسياسات المحاســـبية والمعلومـــات الـــواردة بالقوائم المالية المنشورة آثاراً اقتصادية من خلال تأثيرها فـــي ســـلوك متخذى القرارات الاقتصادية أمرا يحتاج إلى دليل منطقي أو عملـــي ، فقد أكدت صحته كثير من الدراسات الفكرية والميدانية .

ومما لاشك فيه أن كثيراً من المعنيين بالوحدة الاقتصادية يعتمـــد على المعلومات الواردة بالقوائم الماليـــة المنشـــورة وتقريـــر مراقـــب الحسابات عنها كمصدر أساسي للمعلومات عن هذه الوحـــدة ، وذلـــك لأنه قد يكون من غير المتاح لهم الحصول علـــى معلومـــات إضافيـــة أخرى.

ويعتبر رأي المراجع الخارجي (مراقب الحسابات) عن القوائـــم المالية موضع ثقة جميع الأطراف المعنية بالوحدة الاقتصاديـــة ، وإليـــه يستندون في اتخاذ قراراتهم المتعلقة بهذه الوحدة ، وذلك لما يفترض فيـــه من تأهيل علمي وعملي واستقلال عن إدارة الوحدة التي قـــامت بـــإعداد تلك القوائم .

ومن هذا المنطلق تبدو أهمية دراسة وتقييم مخـــاطر المراجعـــة الخارجية للقوائم المالية أى مخاطر إبداء المراجع الخارجي رأى غـــير مناسب عن القوائم المالية محل المراجعة ، وما يترتب عليه من قـــرارات

خاطئة ، وما ينتج عن هذه القرارات من خسائر مالية واقتصادية مباشرة وغير مباشرة لمعظم الفئات المعنية بالوحدة الاقتصادية أو لجميع هذه الفئات والمجتمع بصفة عامة.

ومما لاشك فيه أن المراجع وفريق المراجعة بل وجميع العاملين بمؤسسة المراجعة قد لا يكونوا جميعاً أو بعضهم بمنأى عن هذه الخسائر ، إذ قد يتعرض المراجع للمسئولية القانونية عما ورد بتقريره من أخطاء ، أو على الأقل قد يتعرض لخسائر نقص حصته في سوق خدمات المراجعة الأمر الذي يصيبه هو والعاملين معه. ولعل خير دليل ميداني على أهمية دراسة وتقييم مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية ما حدث مؤخراً لبعض الشركات الأمريكية الدولية العملاقة من تدهور أودى ببعضها إلى الإفلاس وبمؤسسات المحاسبة التى كانت تتولى مراجعة حساباتها إلى التعرض للمسئولية ، الأمر الذي أدي إلي انحسار نشاطها إلى درجة أصبحت فروعها في الدول الأخرى تبحث عن فرصة للاستقلال عن المركز الرئيسي والإندماج في المؤسسات المنافسة بعد أن كانت تزهو بالانتماء إلى مركزها الرئيسي الذي كان يعد أحد المؤسسات الست الكبار في مجال المحاسبة على المستوي الدولي .

وجدير بالذكر أن بيان معايير المراجعة رقم ٤٧ الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين قد أوجب على المراجع أن يخطط لعملية المراجعة بحيث تكون المخاطرة التي تتضمنها المراجعة محدودة بمستوي منخفض ... وأن يتم تقدير المخاطرة بصورة كمية أو غير كمية .(AICPA , 1983 , Au 312 , O9)

كما تضمن البيان نموذجاً كمياً لتقدير خطر المراجعة .

ونظراً لأهمية تقدير خطر المراجعة ليس فقط في مرحلة التخطيط لعملية المراجعة ، بل أيضا في مرحلتي التنفيذ وتقييم النتائج ، ولما للتقييم السليم لخطر المراجعة من أهمية أيضاً في تخفيض هذا الخطر وبالتالي تجنب الكثير من المسئوليات والخسائر المشار إليها آنفاً خاصة في ظل تزايد اعتماد أسواق الأوراق المالية على المعلومات الواردة بالقوائم المالية وتقرير مراقب الحسابات عنها وما تشهده هذه الأسواق من حالات غش مالي وإدارى يؤدى إلى تغييرات حادة فيها تعصف أحياناً بشركات دولية عملاقة إلى الإفلاس.

لكل هذه الأسباب وغيرها رأي الباحث أنه من الضرورى إعادة النظر بالبحث والدراسة والتقييم لنموذج خطر المراجعة المشار إليه لتحديد مدى كفايته للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية .

أي أن مشكلة البحث تتلخص في السؤالين الآتيين :-

السؤال الأول : هل يعتبر النموذج الشهير لخطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين عام ١٩٨٣ كافياً للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية؟

السؤال الثاني : إذا كانت الإجابة عن السؤال الأول بالنفي :
ما هي الصيغة المقترحة لتطوير النموذج المشار إليه لرفع كفايته في التعبير عن هذه المخاطر ؟

ثانياً: أهداف البحث

يتضح من السؤالين الواردين في نهاية المشكلة أن للبحث هدفين رئيسيين هما :-

١- توضيح مدى كفاية نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان المعايير رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية .

٢- تطوير النموذج المشار إليه بما يجعله أكثر تعبيراً عن مخاطر المراجعة ، وبما يتسق أيضاً مع بيان معايير المراجعة رقم ٨٢ الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين عام ١٩٩٧ بشأن اهتمام المراجع بالغش عند مراجعة القوائم المالية .

ثالثاً: أهمية البحث

مما لاشك فيه أن أهمية أى بحث تنبع من أهدافه وما ينتج عن تحققها من تطور علمي وعملي وحضاري. وتتلخص أهمية هذا البحث فيما يلي :-

١- إن توضيح مدى كفاية نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ الصادر عام ١٩٨٣ يساعد على ما يلي :-

أ- تحديد مدى فاعلية النموذج ، إذ كيف يكون النموذج فعالاً وهو غير كاف ، أو غير معلوم مدى كفايته ؟

ب- تحديد متطلبات ومتغيرات التطوير في النموذج وكيفيته.

٢- إن تطوير نموذج خطر المراجعة بما يجعله أكثر تعبيراً عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية ، وبما يتسق مع بيان

معايير المراجعة رقم ٨٢ الصادر عام ١٩٩٧ - الذي تطلب تحديد مخاطر الغش بطريقة منفصلة وتوثيقها - من شأنه أن يؤدى إلي :

أ-التنسيق بين بياني المراجعة رقمي ٤٧ الصادر عام ١٩٨٣و ٨٢ الصادر عام ١٩٩٧ من خلال جعل خطر الغش أحد مكونات خطر المراجعة في النموذج . الأمر الذي يساعد على التزام المراجعين بتقييم خطر الغش بطريقة منفصلة .

ب- توفير صيغة جديدة لنموذج خطر المراجعة أكثر كفاية وفاعلية الأمر الذي يعني تلا في بعض أوجه القصور التي وجهت إلى النموذج الوارد ببيان المعايير رقم ٤٧ .

ج- تجنيب كل من المراجع والوحدة الاقتصادية محل المراجعة والاقتصاد القومي والعالمي الكثير من الخسائر والآثار الاقتصادية السيئة التي تترتب على ارتفاع مخاطر المراجعة الناشئ عن استخدام نموذج مشوب بنقص الكفاية والفاعلية في اتخاذ قرارات المراجعة.

د- مواكبة المراجعة علماً وعملاً للظواهر والتغيرات التي تشهدها بيئة الأعمال وأسواق الأوراق المالية .

رابعاً: منهج البحث

يقوم البحث على ما يطلق عليه الباحث " المنهج العلمي المتكامل " الذي يتضمن الوصف والاستقراء والتحليل والاستنتاج والاستنباط والتجريب وغير ذلك من أساليب البحث العلمي كخطوات متكاملة ، كل لما يناسبه من قضايا وجزئيات البحث ، فالوصف يستخدم في توضيح المشكلة ، والاستقراء للدراسات السابقة المتعلقة بها ، والتحليل

لنتائج هذه الدراسات والبيانات الميدانية – إن وجدت – والاستنتاج من التحليل ، والاستنباط للجديد الذي لم يشر إليه بالدراسات السابقة أو البيانات الميدانية ، والتجريب للحلول المبتكرة أو المستنبطة .... وهكذا فإن ما يطلق عليه العلميون مناهج البحث العلمي ليس إلا خطوات متكاملة تشكل في مجموعها المنهج العلمي المتكامل .

هذا ويعكف البحث على اختبار مدي صحة الافتراضين [١] الآتيين :

الافتراض الأول : يعتبر نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ نموذجاً غير كاف للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية.

الافتراض الثاني : يمكن تطوير نموذج خطر المراجعة المشار إليه بإدخال خطر الغش في النموذج وجعله أحد مكونات خطر المراجعة .

وسوف يتم اختبار مدى صحة كل من هذين الافتراضين بالدراسة التحليلية الفكرية.

خامساً : حدود البحث

لن يتعرض البحث لمخاطر ضعف استقلال المراجع لأن مثل هذه المخاطر تكون في حالات خاصة ، ويحكمها بدرجة كبيرة مسئولية المراجع القانونية وقواعد السلوك المهني إلى جانب المعايير العامة (الشخصية) للمراجعة ، كما لن يتعرض البحث لمسئولية المراجع القانونية والأهمية النسبية .

---

(١) يفرق الباحث بين الافتراض Hypothesis والفرض Assumption على أساس أن الأول هو ما يكون محلاً للاختبار العلمي ، أما الثاني فلا يكون محلاً للاختبار .

سادساً: خطة البحث

يتكون البحث من هذه المقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو التالي:-

المبحث الأول : مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية .

المبحث الثاني : نموذج تقييم خطر المراجعة الـــوارد ببيـــان معـــايير المراجعة رقم ٤٧ ومدي كفايته .

المبحث الثالث : النموذج المقترح لتقييم خطر المراجعة ومدي إمكانيـــة تطبيقه .

خاتمة البحث : وتتضمن أهم نتائج البحث ، ومساهمته العلمية والعملية ، وتوصياته .

وأخيراً قائمة المراجع .

المبحث الأول

مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية

تنص الفقرة العاشرة من إرشاد المراجعة الدولي رقم (١) - ترجمة المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين - على ما يلي :-

" ولتكوين رأي للمراجع على القوائم المالية يقوم بإجراءات مصممة من أجل الحصول على الضمان المعقول بأن القوائم أثبتت سليمة في كل نواحيها الهامة . ونظرا لطبيعة الاختبارات والقصور الذاتي للمراجعة ، بالإضافة إلى المدى المحدود لأي نظام رقابة داخلية فإنه يوجد باستمرار مخاطرة لا يمكن تحاشيها من وجود بعض الأخطاء الهامة تظل بدون اكتشاف . ومع هذا إذا وجد أى مؤشر عن وقوع غش أو خطأ ينتج عنه بيانات خاطئة هامة يدفع المراجع إلى توسيع إجراءات المراجعة لتأكيد أو نفي شكوكه".

وتنص الفقرة الثالثة عشر من معيار المراجعة المصري رقم (١٠٠) على ما يلي :

" يدعم رأي مراقب الحسابات من مصداقية القوائم المالية وذلك بإعطائه درجة عالية (وليست مطلقة) من التأكد . ولا يمكن الوصول إلى التأكد التام لعدة أسباب مثل : الحاجة إلى الحكم الشخصي ، واستخدام الأساليب الاختبارية ، والمحددات التي تحيط بنظم الرقابة الداخلية والمحاسبية ، وحقيقة أن أغلب الأدلة المتاحة للمراجع تكون في طبيعتها مقنعة وليست حاسمة " .

ومما سبق يتضح اتفاق معايير المراجعة المصرية مع إرشادات المراجعة الدولية على أنه لا يمكن للمراجع الخارجي أن يصل إلى

درجة التأكد التام بخلو القوائم المالية من الأخطاء الهامة أو الغش ، وأن غاية ما يمكنه الوصول إليه هو درجة عالية (وليست مطلقة) من التأكد أو الاقتناع .

وعلى هذا فهناك دائما مخاطرة لا يمكن تجنبها من وجود بعض الأخطاء الهامة تظل بدون اكتشاف .

ومن الجدير بالذكر أن جميع البحوث والمراجع العلمية في مجال المراجعة تتفق أيضاً على وجود هذه المخاطرة وعدم إمكانية تجنبها .

ويري الباحث أن خطر المراجعة Audit Risk بصفة عامة هو خطر إبداء المراجع رأي غير مناسب عن القوائم المالية محل المراجعة وهو لا يعلم بعدم مناسبة هذا الرأى.

أى أن خطر المراجعة بصفة عامة نوعان هما :

١- خطر رفض القوائم المالية وهي خالية من أى تحريف جوهري.

٢- خطر قبول القوائم المالية وبها تحريف جوهري.

ورغم أن بعض الباحثين[١] قد اهتم بنوعي خطر المراجعة المشار إليهما إلا أن معظم الباحثين يركز جل اهتمامه على النوع الثاني فقط.

كما أن إصدارات الهيآت المهنية تعرف خطر المراجعة بالنوع الثاني فقط ... أى على أنه خطر قبول القوائم المالية وبها تحريف جوهري.

فقد عرف المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين خطر المراجعة بأنه :

" الخطر المترتب على الفشل غير المقصود للمراجع في تعديل رأيه بطريقة ملائمة فيما يتعلق بقوائم مالية تتضمن أخطاء جوهرية ". (AICPA , 1983 , AU , 312 , 02.)

---

(١) Kinney . 1984 .

وعرف الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) - في الفقرة التاسعة من إرشاد المراجعة الدولي رقم ٢٥ - خطر المراجعة بأنه :

" خطر إبداء المراجع رأي غير مناسب على بيانات مالية بها تحريف هام. مثال ذلك أن يبدي المراجع رأيا بدون تحفظ على قوائم مالية دون علمه بأن بها تحريفاً هاماً " .

ويؤيد الباحث تركيز الاهتمام على النوع الثاني من خطر المراجعة أى خطر قبول القوائم المالية دون العلم بأن بها تحريفاً جوهرياً ، وهو ما قد يشار إليه في بعض الكتابات بخطر بيتا Beta " Risk " وذلك لما يلي :-

١- أن خطر قبول القوائم المالية وبها تحريف جوهري هو الأكثر أهمية للمراجع والسلطات الرسمية لأنه الأكثر خطورة على مستخدمي القوائم المالية .

٢- إن احتمال رفض المراجع للقوائم المالية وهي خالية من أى تحريف جوهري احتمال ضئيل جداً لسببين:

أ) ليس من مصلحة أى من المراجع أو إدارة المنشأة محل المراجعة إبداء المراجع رأي غير نظيف على القوائم المالية وهي خالية من أى تحريف جوهري ، ومن ثم فإن هذا النوع من الخطر يتميز بغياب الحافز إليه.

ب) إنه إن وقع المراجع في خطأ من هذا النوع فلن تسلم له الإدارة بسهولة، بل ستحاول مناقشته وتوفير ما يحتاجه من أدلة إثبات لا قناعه بخلو القوائم من أى تحريف جوهري.

مكونات خطر المراجعة

باستقراء أهم الإرشادات المهنية والدراسات العلمية المتعلقة بخطر المراجعة ومكوناته يتضح أنها جميعا قد اتفقت على أن خطر المراجعة يتكون من ثلاثة مكونات رئيسية هي :

١- الخطر المتلازم (الموروث أو خطر النشاط) Inherent Risk

٢- خطر الرقابة Control Risk

٣- خطر الاكتشاف Detection Risk

وفيما يلي تعريف كل من هذه الأخطار وأهم العوامل التي يجب مراعاتها عند تقييمه :-

١- الخطر المتلازم Inherent Risk

عرف المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين الخطر المتلازم بأنه:

" قابلية رصيد الحساب أو نوع العمليات للخطأ الذي يكون جوهرياً إذا اجتمع مع أخطاء في أرصدة أخرى أو في نوع آخر من العمليات وذلك مع عدم وجود إجراءات للرقابة الداخلية تتعلق به".

(AICPA , 1983 , Au312, 20 (a))

ويري الباحث أن أهم عوامل الخطر المتلازم التي يجب أن تؤخذ في الحسبان عن تقديره ما يلي :

أ- طبيعة النشاط ومدى حداثته ومدي استقرار التشريعات والمعايير أو السياسات المحاسبية المتعلقة به. فنشاط الصناعات الإستخراجية مثلا أكثر مخاطرة من الصناعات التحويلية والتجميعية .

ب- طبيعة الرصيد أو الأصل الذي يمثله الحساب ، وطريقة حسابه ، ومدي تعقدها ، ومدي قابلية الأصل للاختلاس أو التلاعب.

ج- التطورات الفنية (التكنولوجية) المتعلقة بالنشاط أو الأصل الذي يمثله الحساب وأثرها في تقادم الأصل ، وأثر ذلك على احتمال تعرض الأصل للمغالاة في التقييم. (د. إسماعيل جمعة ١٩٨٩، ١٦٩)

د- التشريعات والقرارات الحكومية ذات الصلة بالنشاط وأثرها في وجود أصول أو التزامات معينة ، وبصفة خاصة التشريعات البيئية ، ومدي إمكانية تعرض قيم هذه الأصول والالتزامات لتحريف جوهري .

(د. محمد محمد عبد الغني ، ٢٠٠٠ ، ٣٠ ، مع تصرف)

هـ- مدى وجود أطراف ذات علاقة ،ومدي وجود معاملات معهم .

ويؤكد البعض أثر العامل الأخير في خطر النشاط بقوله ما معناه:

" إن معظم المراجعين يقدرون تقديراً مرتفعاً للخطر المتلازم لوجود أطراف ذات علاقة ومعاملات معهم ، وذلك لأن متطلبات الإفصاح المحاسبي والاستقلال بين الأطراف تكون معقدة في هذه العمليات ".

(Arens and Others , 2000, P. 225)

ويتفق الباحث مع هذا الرأي ولكن مع ضرورة الحذر من احتمال أن يكون وجود أطراف ذات علاقة ومعاملات معهم بمثابة ساتر لإخفاء أوجه قصور أو خسائر معينة الأمر الذي يكون أقرب إلى خطر الغش منه إلى خطر النشاط .

ويري البعض [١] أن عدم كفايـــة رأس المـــال العـــامل المتـــاح للاستمرار من عوامل الخطر المتلازم . وللباحث تحفظ على هذا الرأي أيضاً إذ أنه مع مثل هذه العوامل قد تعمد الإدارة لإخفاء أوجه قصـــور معينة وحينئذ لا يكون التحريف الناشئ عنها من قبيل الخطأ وإنما غـــش أو احتيال ، ولذا يجب أن تكون مثل هذه العوامل من عوامل خطر الغش إذا لم تكن هذه المخاطر عامة على مستوي النشاط الذي تنتمي إليه منشأة العميل .

٢- خطر الرقابة Control Risk

عرف المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين خطر الرقابـــة بأنه: " الخطر الناتج عن حدوث خطأ في أحد الأرصدة أو فـــي نوع من العمليات والذي قد يكون جوهرياً إذا اجتمع مع أخطـــاء في أرصدة أخرى أو في نوع آخر من العمليات ولا يمكن منعه أو اكتشافه في وقت مناسب عن طريق إجراءات الرقابة الداخلية "
(AICPA, 1983 , Au 312 , 20 (a))

وجدير بالذكر أنه لتقييم خطر الرقابة ينبغي على المراجع القيـــام بالخطوتين الآتيتين:

أ- دراسة مدى كفاية تصميم نظام الرقابة.

ب- دراسة مدي الالتزام بإجراءات نظام الرقابة.

ويجب أن يكون تقدير المراجع لخطر الرقابة عند حده الأقصى في كل من الحالات الآتية:

- إذا لم تكن هناك إجراءات رقابية .
- إذا لم يكن هناك التزام بالإجراءات الرقابية الموضوعة .

---

(١) د. إسماعيل إبراهيم جمعة ، مرجع سابق ، ١٦٩ .

- إذا لم يقم المراجع بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية.

٣- خطر الاكتشاف Detection Risk

وقد عرف المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين خطر الاكتشاف بأنه :

" احتمال أن تؤدي إجراءات المراجعة بالمراجع إلى استنتاج عدم وجود خطأ في أحد الأرصدة أو في نوع من العمليات في الوقت الذي يكون فيه هذا الخطأ موجوداً ويكون جوهرياً إذا اجتمع مع أخطاء في أرصدة أخرى أو نوع آخر من العمليات " .

(AICPA , 1983 , Au 312 , 20 (C))

وفيما يلي أهم العوامل التي ينتج عنها خطر الاكتشاف :

١- استخدام أسلوب المعاينة الإحصائية أى عدم فحص جميع الأرصدة والعمليات فحصاً شاملاً.

٢- اختيار المراجع إجراءات مراجعة غير مناسبة .

٣- إساءة استخدام المراجع لإجراء مناسب.

٤- إساءة تفسير استنتاجات المراجعة .

(إرشاد المراجعة الدولي رقم ٢٥ فقرة ١٥ مع تصرف)

وجدير بالذكر أن خطر الاكتشاف الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ قد اندمج فيه كل من خطر المراجعة التحليلية والاختبارات الأساسية الأخرى وخطر المعاينة المصاحب للاختبارات الأساسية للتفاصيل الواردين ببيان معايير المراجعة رقم ٣٩ عام ١٩٨١.

وجدير بالذكر أيضاً أنه يكاد يكون هناك اتفاق تام بين إرشاد المراجعة الدولي رقم ٢٥ وبين بيان معايير المراجعة رقم ٤٧ بشأن تعريف خطر المراجعة وكل من مكوناته الثلاث.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن خطر المراجعة تتم دراسته وتقييمه على مستويين رئيسيين هما :

- مستوي القائمة المالية .
- مستوي رصيد الحساب أو نوع العمليات أو التأكيد محل المراجعة.

خطر الغش (الاحتيال) Fraud Risk ومدى إمكانية اعتباره أحد مكونات نموذج خطر المراجعة :-

يقصد بالغش سوء الإثبات عن عمد لبيانات مالية بمعرفة واحد أو أكثر من أفراد الإدارة أو العاملين أو الغير.

والغش قد يكون (إرشاد المراجعة الدولي رقم ١١ فقرة ٣):-

أ- تلاعب أو تزييف أو تعديل لسجلات أو مستندات.

ب- اختلاس أصول .

ج- إلغاء أو حذف أثر عمليات معينة من السجلات والمستندات.

د- قيد معاملات لم تقع.

هـ- استخدام سياسات محاسبية خاطئة .

أما التعبير (خطأ) فيعني الأخطاء غير المتعمدة في البيانات المالية.

وقد أوجب بيان معايير المراجعة رقم (٥٣) الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين – بشأن مسئولية المراجع عن اكتشاف الأخطاء والمخالفات والتقرير عنها – على المراجع تقييم

مدي إمكانية وجود قوائم مالية محرفة بمعرفة الإدارة العليا وذلك بالاستعانة بالمؤشرات الآتية على سبيل المثال :

- مؤشر عدم اتباع معايير المحاسبة المتعارف عليها.
- مؤشر عدم الإجابة عن استفسارات المراجع.
- مؤشر إخفاق الإدارة في وضع السياسات والقيام بالإجراءات اللازمة لتوفير التأكيد المعقول عن سلامة التقديرات المحاسبية .
- مؤشر عدم وجود السياسات والإجراءات الكافية لحماية أصول المنشأة.

ويري الباحث أن البيان المشار إليه يعتبر خطوة أساسية على طريق الاهتمام بالغش أو الاحتيال خاصة المرتكب بواسطة الإدارة العليا أو بمعرفتها إلا أن مؤشرات خطر الغش التي وردت به تعتبر غير ملائمة لتقييم مدي نزاهة وأمانة الإدارة العليا وتحديد خطر المراجعة – متفقا في ذلك مع بعض الدراسات [١].

وجدير بالذكر أن إرشاد المراجعة الدولي رقم (١١) بشأن الغش والخطأ قد نص في الفقرة (١٣) على ما يلي :-

" أنه بالإضافة إلى نقاط الضعف في تصميم نظام الرقابة الداخلية أو عدم اتباع إجراءات الرقابة الموضوعة يوجد حالات أو أحداث تزيد مخاطرة الغش أو الخطأ منها :-

أ- مدى أمانة وكفاءة الإدارة .

ب- الضغوط غير العادية في المنشأة.

ج- المعاملات غير العادية في المنشأة.

---

(١) د. مختار إسماعيل أبو شعيشع على ، ١٩٩٨ ، ١٧٤ - ١٧٥.

د- مشاكل الحصول على أدلة مراجعة كافية وسليمة " .

كما بين الإرشاد المشار إليه أمثلة لهذه الحالات والأحداث بالمرفق به.

وفيما يلي أهم ما ورد بإرشاد المراجعة الدولي رقم ١١ بخصوص علاقة الغش والخطأ بالمخاطرة في المراجعة :

-**أن المخاطرة الناتجة عن عدم اكتشاف سوء إثبات هام ناتج عن غش تكون دائماً أكبر منها في حالة الخطأ** ، حيث أن الغش يصاحبه دائماً تصرفات لإخفائه مثل : التواطؤ أو التزوير أو الإسقاط المتعمد لمعاملات أو إعطاء بيانات خاطئة للمراجع عن عمد. وما لم تثبت اختبارات المراجع العكس فإن من حقه قبول هذه البيانات على أنها حقيقية وقبول السجلات والمستندات على أنها سليمة . ومع هذا فيجب على المراجع أن يخطط وينفذ مراجعته ببعض الشك المهني على أنه من المحتمل أن يقابل حالات أو أحداث خلال اختباراته تقوده إلى وجود غش أو خطأ من عدمه.

- **إن أي نظام للرقابة الداخلية يصبح غير فعال ضد الغش نتيجة التواطؤ بين العاملين أو الغش الناتج من الإدارة .**

وجدير بالذكر أن كلا من بيان معايير المراجعة رقم ٥٣ الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين وإرشاد المراجعة الدولي الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبين لم يتطلب صراحة تقييم خطر الغش (الاحتيال) بطريقة منفصلة ، كمل لم يوضح أى منهما مدى إمكانية اعتبار خطر الغش أحد مكونات خطر المراجعة في النموذج الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ أو انتمائه إلى أى من هذه المكونات.

أما بيان معايير المراجعة رقم ٨٢ الصادر عام ١٩٩٧ (AICPA, SAS No. 82 , 1997) بشأن الاهتمام بالغش في مراجعة القوائم المالية فقد أكد وجود دوافع للإدارة العليا إلى ارتكاب الغش ، كما وجه الاهتمام لأعمال الغش الصادرة من الإدارة العليا للمنشأة حتى لو كان أثر هذه المخالفات غير جوهري على القوائم المالية . إلا أنه أكد **أن المراجع يعد مسئولاً عن اكتشاف الأخطاء المادية الناتجة عن وجود غش ، ولا يعد مسئولاً عن اكتشاف الغش في حد ذاته .**

ولهذا فالمراجع عليه أن يحصل على تأكيد معقول عن عدم احتواء القوائم المالية على أخطاء مادية ناتجة عن وجود غش متعمد. ولتحقيق هذا الهدف تضمن البيان إرشادات تحذيرية وعوامل خطر يجب على المراجع الاسترشاد بها لتحديد الأخطاء المادية الناتجة عن الغش.

ومن أهم هذه الإرشادات:-

- تحديد أنواع الغش المحتمل حدوثها .
- دراسة عوامل الخطر المرتبطة باحتمالات وجود غش من جانب الإدارة العليا وكذلك عند قبول عملاء جدد.
- إذا أوضحت نتائج عملية المراجعة وجود بيانات مضللة ذات أثر جوهري على القوائم المالية فإنه يجب إتباع الآتي:

- إعادة تقييم كل من طبيعة وتوقيت ومدي إجراءات المراجعة والمستوي المحدد لخطر الرقابة.
- مناقشة الإدارة العليا بشكل مفصل عن طبيعة هذه المخالفات الجوهرية وبيان أثرها على القوائم المالية وتقرير المراجعة.

- الاتصال بالمستشار القانوني للمنشأة لمعرفة الآثار القانونية لهذه المخالفات أو أعمال الغش .

➢ إذا أوضحت نتائج عملية المراجعة وجود مستوي مرتفع من خطر وجود بيانات مضللة ناتجة عن الغش فإنه يجب على المراجع الانسحاب من عملية المراجعة مع ذكر أسباب انسحابه في تقرير المراجعة الموجه إلي لجنة المراجعة أو مجلس الإدارة.

هذا وقد تضمن بيان المعايير رقم ٨٢ المؤشرات العامة للكشف عن الغش والأخطاء المادية وعوامل الخطر الخاصة بكل مجموعة من مجموعات عوامل الخطر. كما حدد بيان المعايير المذكور مسئولية المراجع عن الإفصاح عن أعمال الغش .

ويري البعض (د. أيمن فتحي الغباري ، ١٠٢) أن التقييم المنفصل لمخاطر الاحتيال والفساد يعكس أهمية الاستراتيجية الجديدة للتدقيق التي تركز على كشف مخاطر الاحتيال ومتابعة التطورات المستخدمة في هذا المجال ، كما أنه سينعكس إيجابيا على خبرات المدققين وتمكينهم من تحديد مخاطر الاحتيال بطريقة أكثر دقة ، كما يساعد على متابعة ومواجهة الفكر الرقابي لعمليات الاحتيال.

وجدير بالذكر أنه على الرغم من تزايد مسئولية المراجع في السنوات الأخيرة عن اكتشاف التحريفات الجوهرية في القوائم المالية الناتجة عن الغش (الاحتيال) والمخالفات ، إلا أن الإدارة ستظل هي المسئول الأساسي عن صدق وعدالة القوائم المالية وما ورد بها من معلومات.

وهذا ما يؤكده التشريع الأخير في الولايات المتحدة الأمريكية بشأن إصلاح نظام المراقبة المالية والمحاسبية على أعمال الشركات

التجارية الذي ألزم إدارات الشركات بتقديم إقرارات بصحة قوائمها المالية إلى هيئة تنظيم وتداول الأوراق المالية (SEC) .

كما أن معيار المحاسبة المصري رقم (١) المعدل - الخاص بعرض القوائم المالية والصادر ضمن قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٢ بتعديل بعض أحكام القرار ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧ بشأن معايير المحاسبة المصرية - قد نص في الفقرة السادسة منه على ما يلي :

" تقع مسئولية إعداد وعرض القوائم المالية ، على مجلس إدارة المنشأة و/ أو الجهاز الإداري المُعتمد للمنشأة "

وهذا لا يعني إعفاء المراجع أو مراقب الحسابات من المسئولية فمن المسلم به أن مسئولية المراجع يحكمها حرصه وبذله العناية الواجبة في ضوء التشريعات السارية والمعايير المهنية وآداب السلوك المهني وظروف المنشأة .

فعلي سبيل المثال تنص الفقرة الأخيرة من المادة ١٠٦ من قانون الشركات المصري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ على ما يلي :-

" ويسأل مراقب الحسابات عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلاً عن مجموع المساهمين ....."

وتنص الفقرة الأخيرة من المادة ١٠٩ من ذات القانون على ما يلي :-

" كما يسأل المراقب عن تعويض الضرر الذي يلحق المساهم أو الغير حسن النية بسبب خطئه "

ولقد سبقت الإشارة إلى أن بحث مسئولية المراجع يخرج عن نطاق هذا البحث.

التصنيف الفني لخطر الغش

لقد أصدر الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) عام ٢٠٠٠ مسودة بشأن مسئولية المراجع عن الغش تضمنت العديد من الإرشادات وعوامل الغش ومن أهم ما ورد بها ما يلي :

" عند تقييم الخطر المتلازم وخطر الرقابة طبقاً لـ ISA 400 (تقييم الخطر والرقابة) يجب على المراجع الأخذ في الاعتبار خطر البيان الخاطئ الجوهري الناتج عن الخطأ ، وما إذا كانت عناصر خطر الغش الموجودة تشير إلى احتمال كتابة تقارير مضللة أو اختلاس أصول .. ".

ومن هذا النص ومما ورد ببيان معايير المراجعة رقم ٨٢ – الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين – من أنه يجب إعادة تقييم المستوي المحدد لخطر الرقابة عند وجود عوامل غش ، **يتضح** إخفاق الهيئتين الكبيرتين (AICPA و IFAC) في دراسة التصنيف الفني لخطر الغش وهل يعتبر ضمن الخطر المتلازم أم ضمن خطر الرقابة ؟ أم أنه يجب أن يكون مكوناً مستقلاً من مكونات خطر المراجعة ؟

وهذا ما تداركه الباحث ويركز عليه لتطوير نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ خاصة وأن التنسيق بين المعايير من شأنه أن ييسر فهمها علمياً والالتزام بها مجتمعة عملياً الأمر الذي يؤدي إلى تطوير المراجعة علماً وعملاً .

ولتوضيح التصنيف الفني لخطر الغش يتساءل الباحث التساؤلين الآتيين :

- **هل يعتبر نظام الرقابة الداخلية صمام أمان من جميع أنواع الغش أيا كان المستوي الإداري لمرتكبه؟**

وإذا كانت الإجابة بالإثبات فكيف تتفق مع الحقيقة الراسخة في إرشادات المراجعة الدولية والمحلية والكتابات العلمية القائلة بأن " أى نظام للرقابة الداخلية يصبح غير فعال ضد الغش نتيجة التواطؤ بين العاملين أو الغش الناتج من الإدارة."

والتساؤل الثاني :

- **هل يستوعب خطر الرقابة خطر الغش ؟**

وإذا كانت الإجابة بالإثبات فكم يكون خطر الرقابة الخاص بحساب أصل معين لا توجد أى إجراءات رقابية عليه وفي نفس الوقت سهل الاختلاس وإدارة المنشأة مشكوك في أمانتها ؟ ومن المسلم به أن مجرد عدم وجود إجراءات رقابية كفيل بتقدير خطر رقابة ١٠٠% ، فماذا لو كان الأصل سهل الاختلاس والإدارة غير أمينة فكم يكون خطر الرقابة إذا كان بدون خطر الغش عند حده الأقصي ؟!

مما سبق يتضح أن خطر الغش الذي قد يؤدي إلى تأثير جوهري ذو طبيعة خاصة ويؤثر تأثيراً كبيرا في خطر المراجعة وعلى ذلك يجب أن يكون مكوناً مستقلاً من مكونات نموذج خطر المراجعة وألا يكتفي بتمثيله بزيادة نسبية في الخطر المتلازم أو خطر الرقابة إن كان أحدهما أو كلاهما دون حده الأقصي ، خاصة وأنه لا يتوقف على هذا ولا ذاك ، كما لا يتوقف على إجراءات المراجع وبالتالي لا يتوقف على خطر الاكتشاف.

المبحث الثاني

نموذج تقييم خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ ومدي كفايته

أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بيان معايير المراجعة رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ بعنوان :

" Audit Risk and Materiality in Conducting An Audit"

ومن أهم ما ورد به بشأن تقدير خطر المراجعة :-

- تعديل نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان المعايير رقم ٣٩ عام ١٩٨١ بحيث يتضمن صراحة الخطر المتلازم Inherent Risk الذي يعبر عن مدي قابلية أرصدة بعض الحسابات أو العمليات للأخطاء بغض النظر عن وجود أو عدم وجود أنظمة الرقابة الداخلية .

-إدماج خطر المعاينة المصاحب للاختبارات الأساسية وخطر إجراءات المراجعة التحليلية والاختبارات الأساسية الأخرى في مكون واحد يسمي خطر الاكتشاف Detection Risk وبالتالي فإن نموذج خطر المراجعة على النحو التالي :

خطر المراجعة = الخطر المتلازم × خطر الرقابة × خطر الاكتشاف

وقد سبق ذكر تعريف كل من هذه الأخطار في المبحث الأول .

وعلى الرغم من بساطة هذا النموذج وسهولة تطبيقه وما يتميز به من شهرة علمية وعملية إلا أنه قد تعرض لبعض الانتقادات من جانب بعض الباحثين مثل :

(Cushing and Loebbecke , 1983 , Kinney 1984 , Leslie 1984 , Huss and Jacobs 1991

د/ إسماعيل جمعة ١٩٨٩ ، محمد رشاد مهنا ١٩٩٢ ، محمد الرملي أحمد ١٩٩٥).

وتتلخص أهم الانتقادات التي وجهت إلى النموذج المذكور فيما يلي :-

أولا: أن فرض استقلال مكونات خطر المراجعة فرض غير واقعي في مجال المراجعة للأسباب الآتية :-

١- تعتمد المخاطرة الموروثة (المتلازمة) على مخاطرة الرقابة ، فالمخاطرة الموروثة تعبر عن احتمال حدوث خطأ في العنصر أو الحساب قبل تطبيق أى إجراءات للرقابة عليه ، ومن الطبيعي أنه إذا كانت مخاطرة الرقابة عالية فإن ذلك ينعكس على المخاطرة الموروثة بصورة أو بأخرى.

٢- تعتمد مخاطرة المراجعة التحليلية على مخاطرة الرقابة حيث أن بعض إجراءات المراجعة التحليلية (مثل تحليل الاتجاه) يفترض أن البيانات المستخدمة في التحليل صحيحة . وهذا الافتراض يكون صحيحا فقط إذا كانت مخاطرة الرقابة منخفضة.

٣- تعتمد مخاطرة المراجعة التفصيلية على مخاطرة الرقابة بمعني أنه كلما كانت مخاطرة الرقابة عالية كلما انخفضت فاعلية اختبارات المراجعة التفصيلية .

ثانيا: عدم ملاءمة النموذج لأغراض تقييم نتائج عملية المراجعة واقتصار ملاءمته على مرحلة التخطيط .

وفيما يلي تحليل الباحث لهذه الانتقادات لتبيان مدي وجاهتها العلمية والعملية:

أولا: فيما يتعلق بفرض استقلال مكونات خطر المراجعة فإنه فرض يتفق تماما مع واقع عملية المراجعة ، لأن قيم هذه المكونات أو العناصر تمثل احتمالات أحداث مشتركة ينتج عنها خطأ المراجع في إبداء الرأي المناسب على القوائم المالية التي تحوي خطأ جوهريا.

أما فيما يتعلق بالمبررات المذكورة فبتحليلها يتضح عدم صوابها كما يلي:-

١- لا يعتمد الخطر المتلازم (الموروث) على خطر الرقابة بدليل أنه يتم تقييمه بافتراض عدم وجود إجراءات رقابية ، وقبل البدء فعلا في تقييم نظام الرقابة الداخلية فهو يمثل مخاطر النشاط ، بل ويعرف في كثير من الكتابات بهذا الاسم.

وإذا فرض وتم إعادة النظر في تقييم الخطر المتلازم بعد تقييم خطر الرقابة وخطر الاكتشاف لضبط المعادلة حسابيا مع خطر المراجعة المقبول فهذا لا يعني عدم استقلال الخطر المتلازم عن خطر الرقابة أو خطر الاكتشاف .

وإنما هو من قبل تصحيح التقييم أو الضبط الحسابي للمعادلة لا أكثر . ومن ثم فإن مخاطر الرقابة لا تنعكس في الواقع العملي على الخطر المتلازم بصورة أو بأخرى.

٢- القول باعتماد مخاطر المراجعة التحليلية على مخاطر الرقابة من حيث أن بعض أساليب المراجعة التحليلية تجري بافتراض صحة البيانات وهذا الافتراض يكون صحيحا فقط في حالة كون مخاطر الرقابة منخفضة فهذا القول غير سديد لأنه لا يعقل أن يكون

المراجع قد توصل إلى تقدير عال لخطر الرقابة مفاده أن نظام الرقابة ضعيف ثم يتجه بعد ذلك مباشرة إلى المراجعة التحليلية وهو يعلم باحتمال عدم صحة البيانات التي سيقوم بتحليلها . ومن ثم فإنه من الطبيعي أن يتجه إلى بعض الاختبارات التفصيلية ليطمئن إلى مدي صحة البيانات أولا قبل تحليلها خاصة وأنه غير ملزم بإجراء المراجعة التحليلية في توقيت محدد . كما أن نتائج الاختبارات التفصيلية وأيضا التحليلية بعد ذلك قد تثبت عدم تأثير مخاطر الرقابة العالية على صحة الأرصدة إذ من المعلوم أن كفاءة وأمانة الإدارة والعاملين بالمنشأة قد يعوضان الضعف في نظام الرقابة الداخلية .

٣- أما القول باعتماد مخاطر المراجعة التفصيلية على مخاطر الرقابة من حيث أنه كلما ارتفعت مخاطر الرقابة كلما انخفضت فاعلية اختبارات المراجعة التفصيلية فهو أيضا قول غير سديد لأنه من المتفق عليه أن خطر الاكتشاف يرتبط مباشرة بإجراءات المراجع ، وبالتالي فإن مخاطر المراجعة التفصيلية باعتبارها عنصرا أساسيا في خطر الاكتشاف — تعتمد بدورها على إجراءات المراجع . بل على العكس من ذلك فإن مخاطر الرقابة العالية من شأنها أن تزيد من فاعلية المراجعة التفصيلية لأنها تعني أن المراجع قد أخذ حذره ووقف علي مناطق المراجعة الهامة التي تحتاج إلى توسيع نطاق فحصها ليظل خطر الاكتشاف وبالتالي خطر المراجعة التفصيلية عند مستواه المقبول.

والخلاصة أن فرض استقلال مكونات خطر المراجعة في النموذج المذكور فرض لا يتعارض مع واقع عملية المراجعة بل يتفق معه.

ومن ناحية أخرى فإن مؤشرات الغش والخطأ الواردة ببيان المعايير رقم ٨٢ عام ١٩٩٧ تحتاج إلى دراسة تحليلية لفصل مؤشرات الغش عن مؤشرات الخطأ خاصة وأن البيان قد أوجب على المراجع تقييم مخاطر الغش بطريقة منفصلة.

ثانيا: أما الانتقاد الثاني الموجه إلي النموذج بأن أهميته قاصرة على مجال تخطيط عملية المراجعة دون تقييم نتائجها .

فيبدو أن المنتقدين قد فاتهم أن تخطيط المراجعة عملية مستمرة منذ قبول المهمة حتى الانتهاء من إجراءاتها ، هذا فضلا علي أن الخطر الحقيقي لعملية المراجعة غير معلوم وقد يظل كذلك لسنوات بعد تاريخ التقرير ، وأن المراجع يمكنه التحكم في خطر المراجعة ليظل عند المستوي المقبول من خلال التحكم في خطر الاكتشاف ، وهذا الأخير من خلال حجم العينة وإجراءات المراجعة. بل ويمكنه جعل خطر المراجعة النهائية دون الخطر المقدر ليتفادي أخطاء التقدير .

وللوصول إلى تقديرات دقيقة لاحتمالات هذه المكونات علي المراجع مراعاة الفصل بين عوامل خطر كل نوع من هذه المكونات عن غيره حتى لا يحدث تقدير لأثر عامل معين في أكثر من مكون من مكونات الخطر.

وجدير بالذكر أن بعض الباحثين (Shibano , 1990 و د. محمد يوسف سالم ١٩٩١ ، ٢٦) قد أكد صحة وملاءمة فرض استقلال مكونات النموذج وقيامه على نظرية الاحتمالات المشتركة .

فقد أكد (Shibano , 1990) صحة ذلك الفرض حينما اقترح تطبيق النموذج باستخدام نظرية المباريات وفرق بين نوعين من مخاطر المراجعة:-

مخاطر المراجعة غير الاستراتيجية (NSAR) بأنها مخاطر أخطاء غير عمدية ، ومخاطر المراجعة الاستراتيجية (SAR) بأنها مخاطر تصرفات غير مرغوبة متعمدة.

واقترح (Shibano , 1990) تقدير المخاطرة النهائية لكل من نوعي المخاطرة باستخدام النموذج الوارد ببيان المعايير رقم ٤٧ .

وذكر د. محمد يوسف سالم ، ١٩٩١ ، صـ٢٦ ما يلي :

" ويري الباحث أن تطبيق الاحتمالات المشتركة هو أنسب الطرق لحساب احتمال القبول غير الصحيح للقوائم المالية "

وخلاصة تقييم نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ أن ما وجه إليه من انتقادات لم ينل من أهميته العلمية أو العملية إذ ارتكز عليه جميع الباحثين الذين تناولوا مخاطر المراجعة بالبحث المؤيدين منهم والمعارضين ، كما أنه مازال يحتل شهرة عملية إلى جانب شهرته العلمية .

ولكن يري الباحث أن النموذج المذكور غير كاف للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية خاصة خطر الغش(الاحتيال) إذ لا يتضمن متغيرا أو مكونا يمثل هذا الخطر الذي يؤدي إلى تحريف جوهري في القوائم المالية،ولم يأخذ ذلك الخطر في الحسبان ضمن أحد مكوناته الثلاث ؛ إذ بدأت أهمية تقييم مخاطر الغش عام ١٩٨٨ بيان معايير المراجعة رقم ٥٣ ثم البيان رقم ٨٢ عام ١٩٩٧ ثم مسودة الاتحاد الدولي للمحاسبين عام ٢٠٠٠ هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فإن

خطر الغش خطر من نوع خاص كما سبق توضيحه في المبحث الأول – وينبغي ألا تقتصر مراعاته على زيادة نسبية في الخطر المتلازم أو خطر الرقابة إن كان أحدهما أو كلاهما دون حده الأقصي.

ومن ناحية ثالثة فإن تمثيل خطر الغش بمتغير ضمن نموذج خطر المراجعة يتسق مع متطلبات بيان المعايير رقم ٨٢ لعام ١٩٩٧ الذي تطلب تقييم خطر الغش بطريقة منفصلة ، وفي نفس الوقت يؤدي إلى مزيد من الدقة في النموذج إذ يكاد يكتمل باشتماله على ما لم يكن مشتملا عليه من مخاطر المراجعة.

ومن هنا يتضح صحة الافتراض الأول بأن نموذج خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين عام ١٩٨٣ نموذجا غير كاف للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية .

المبحث الثالث

النموذج المقترح لتقييم خطر المراجعة ومدى إمكانية تطبيقه

لقد سبق توضيح أن خطر الغش خطر من نوع خاص لا يتوقف على خطر النشاط أو خطر الرقابة أو خطر الاكتشاف ولذا فإنه يجب أن يكون مكونا مستقلا في النموذج على أساس فرض الاستقلال الذي بني عليه النموذج الأصلي ، **وعلى ذلك يقترح الباحث النموذج الآتي لتقييم خطر المراجعة :**

خطر المراجعة = الخطر المتلازم × خطر الغش × خطر الرقابة × خطر الاكتشاف

وجدير بالذكر أن اشتمال النموذج علي خطر الغش من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض خطر المراجعة ، وهذا دليل على زيادة فاعلية النموذج المقترح على فاعلية النموذج الصادر عن المجمع الأمريكي للمحاسبين الأمر الذي يعني زيادة فاعلية النموذج في تخفيض مخاطر المسئولية التي قد يتعرض لها المراجع.

وحيث أن العلاقة طردية بين خطر المراجعة وخطر الاكتشاف فإن من شأن تخفيض خطر المراجعة تخفيض خطر الاكتشاف وذلك منطقي لأنه يعني أخذ المراجع حذره من مواطن الغش .

مثال توضيحي لبيان أثر النموذج المقترح في تخفيض خطر المراجعة:

بافتراض أن تقديرات المراجع لمكونات خطر المراجعة كانت على النحو التالي:

٥٠% خطر متلازم ، ٤٠% خطر غش ، ٣٠% خطر رقابة ، ٢٠% خطر اكتشاف.

فإن خطر المراجعة باستخدام نموذج المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين الوارد ببيان المعايير رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ (ثلاثي المكونات)

= ٠,٥٠ × ٠,٣٠ × ٠,٢٠ = ٠,٠٣

أما خطر المراجعة باستخدام النموذج المقترح (رباعي المكونات)

= ٠,٥٠ × ٠,٤٠ × ٠,٣٠ × ٠,٢٠ = ٠,٠١٢

ومن هذه النتائج يتضح الأثر الكبير للنموذج المقترح في تخفيض خطر المراجعة على الرغم من افتراض ثبات مستوي خطر الاكتشاف .. الأمر الذي يعني أن النموذج المقترح أعلي كفاية وفاعلية من نموذج المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين .

ومن هذه النتائج يتضح أيضا صحة الافتراض الثاني من افتراضات البحث بأنه يمكن تطوير النموذج الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ الصادر عام ١٩٨٣ بجعل خطر الغش أحد مكوناته. كما يتضح أيضا من المثال السابق إمكانية تطبيق النموذج المقترح بسهولة بالغة لا تقل عن سهولة تطبيق النموذج الأصلي.

وتجدر الإشارة إلي ضرورة قيام المراجع بتقييم خطر الغش عند بحث مدي إمكانية قبول عملية المراجعة ، وكذا عند التخطيط لها ، كما يجب إعادة النظر في تقييم خطر الغش في المرحلة النهائية لعملية المراجعة وقبل كتابة التقرير .

خاتمة البحث

تتضمن هذه الخاتمة أهم نتائج البحث ، ومساهمته العلمية والعملية، وتوصياته .. على النحو التالي :

أهم نتائج البحث :-

تتلخص أهم نتائج البحث فيما يلي :

١-يعتبر نموذج تقدير خطر المراجعة الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ عام ١٩٨٣ نموذجا غير كاف للتعبير عن مخاطر المراجعة الخارجية للقوائم المالية لعدم احتوائه على متغير يمثل خطر الغش خاصة وأن هذا الخطر (خطر الغش) لا يتوقف على أى من خطر النشاط أو خطر الرقابة أو خطر الاكتشاف ، كما أن أهمية اكتشاف التحريفات الهامة الناتجة عنه تزداد يوما بعد يوم بالنسبة لكل من المراجع ومستخدمي القوائم المالية والجهات الرقابية ولا

يمكن الاكتفاء بأخذه في الحسبان بزيادة نسبية في تقييم الخطر المتلازم أو خطر الرقابة إن كان أحدهما أو كلاهما دون حده الأقصى.

٢- يعتبر النموذج المقترح في هذا البحث لتقدير خطر المراجعة تطويرا علميا وعمليا للنموذج الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ لتناوله خطر الغش الأمر الذي جعله أكثر كفاية وفاعلية من النموذج الأصلي ، فضلا على زيادة دقته وسهولة تطبيقه.

٣- إن فرض استقلال مكونات النموذج فرض صحيح لا يتعارض مع الواقع العملي في المراجعة.

٤- إن أهمية النموذج المقترح في تقييم نتائج المراجعة لا تقل عن أهميته في التخطيط لأن التخطيط للمراجعة عملية مستمرة ، ولأن الخطر الحقيقي غير معلوم ، فضلا على إمكانية تحكم المراجع في الخطر النهائي من خلال التحكم في خطر الاكتشاف ، وفي هذا الأخير من خلال حجم العينة وإجراءات المراجعة المختلفة.

مساهمة البحث

تتبلور مساهمة البحث العلمية في النموذج المقترح وما أسس عليه من تحليل علمي وما يمثله من تطوير للنموذج الشهير الوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ الذي يعتبر مرتكزا أساسيا لجميع الدراسات التي تناولت خطر المراجعة وكيفية تقديره

كما يعتبر التصنيف الفني لخطر الغش باعتباره خطرا من نوع خاص وأحد المكونات الرئيسية لخطر المراجعة مساهمة علمية بالغة خاصة وأن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين وكذا الاتحاد الدولى للمحاسبين قد أخفقا في توضيح هذا التصنيف حيث أوصي الأول

بتضمينه ضمن خطر الرقابة إذا كان دون حده الأقصى ، وتردد الثـــاني في تحديد انتمائه إلى الخطر المتلازم أو خطر الرقابة أو إليهما معا.

أما المساهمة العملية فتتمثل في سهولة تطبيق النموذج المقـــترح وعدم اختلاف أسلوب تطبيقه عن أسلوب تطبيق النموذج الأصلي الـــذي اعتاده المراجعون وألفوا استخدامه في الواقع العملي ، فضلا على زيادة فاعلية النموذج المقترح ودقته على النموذج الأصلي .

أهم التوصيات

١- يوصي الباحث جميع المعنيين بمراجعة القوائم المالية سواء كـــانوا مهنيين أو علميين (أكاديميين) ، أفراداً أو هيئات باستخدام النموذج المقترح لتقدير خطر المراجعة في مهامهم العملية وكتاباتهم العلميـــة لما يتميز به من كفاية وفاعلية عاليتين بالمقارنة بـــالنموذج الـــوارد ببيان معايير المراجعة رقم ٤٧ ، ولاشتماله على خطر الغش الـــذي ازدادت أهمية اكتشاف الأخطاء المالية الهامة الناتجة عنه في الفترة الأخيرة ، فضلا على سهولة تطبيقه وبالتـــالي انخفـــاض تكـــاليف التطبيق إلى أدني مستوي ممكن.

٢- كما يوصي الباحث بإجراء الدراسات اللازمة لمعيار المراجعـــة الدولي رقم ١١ ، وكذا بيان المعايير رقم ٨٢ ، ومســـودة الاتحـــاد الدولي للمحاسبين بشأن مسئولية المراجع عن الغش الصادرة عـــام ٢٠٠٠ لفصل عوامل خطر الغش عن عوامل أخطار كل من النشاط والرقابة .

المراجـــــــــع

أولا : مراجع عربية

١-د. إسماعيل إبراهيم جمعة : " تقدير المخاطرة في عملية المراجعة - نموذج مقترح " مجلة كلية التجارة للبحوث العلميـــة ، كليـة التجـارة جامعـة الإسكندرية ، المجلد ٢٦ ، العدد الأول ، ١٩٨٩ ، ١٦٥ - ١٩٦ .

٢-المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين : الإرشـادات العامـة للمراجعـة ، القاهرة .

٣-د. أيمن فتحي الغباري : "الاتجاهات الحديثة في تدقيـق مخـاطر الاحتيـال والفساد في ظل تحديات العولمة " الإدارة , مجلة علمية ربع سنوية ، اتحـاد جمعيات التنمية الإدارية ، المجلد الرابع والثلاثون ، العدد الثالث والرابـع ، يناير - إبريل ٢٠٠٢ .

٤-جمهورية مصر العربية ، رئاسة الجمهورية ، الجريدة الرسمية ، " القـانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١بشأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسـهم والشركات ذات المسئولية المحدودة " ، العدد ٤٠ ، أول أكتوبر ١٩٨١.

٥-جمهورية مصر العربية ، رئاسة الجمهورية ، الوقـائع المصريـة ، ملحـق للجريدة الرسمية - وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية : " قرار رقـم ٦٢٥ لسنة ٢٠٠٠ بإصدار معايير المراجعة المصرية " ، العـدد ٢٣٩ (تـابع) الصادر في ١٩ أكتوبر ٢٠٠٠ .

٦-جمهورية مصر العربية ، رئاسة الجمهورية ، الوقـائع المصريـة ، ملحـق للجريدة الرسمية ، وزارة التجارة الخارجيـة : " قـرار رقـم ٣٤٥ لسـنة ٢٠٠٢ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٣ لسـنة ١٩٩٧ بشـأن معـايير المحاسبة المصرية" ، العدد ١٢٩ (تابع) الصادر في ٩ يونية ٢٠٠٢ .

٧-د. محمد الرملي أحمد : " تطوير نماذج تقدير المخاطرة في عملية المراجعـة " آفاق جديدة ، مجلة علمية ربع سنوية ، كلية التجارة جامعـة المنوفيـة ، السنة السابعة ، العدد الثالث ١٩٩٥ ، ٣٧-٨١ .

٨-د. محمد رشاد محمد يوسف مهنا : " دراسة تحليلية لنموذج خطر المراجعـة الوارد في نشرة معايير المراجعة رقم ٤٧ الصـادرة عـام ١٩٨٣ ، آفـاق جديدة ، مجلة علمية ربع سنوية ، كلية التجارة جامعـة المنوفيـة ، السـنة الرابعة ، العدد الثالث ، يوليو ١٩٩٢ ، ١١- ٣٣ .

٩-محمد محمد عبد الغني : " أثر الاعتبارات البيئية علي مراجعة القوائم المالية " مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية - كلية التجارة جامعة الإسكندرية المجلد ٣٧ ، العدد الأول ، مارس ٢٠٠٠ ، ١ - ٣٥ .

١٠- محمد يوسف سالم : أخطار المراجعة والمسئولية القانونية للمراجع إطار مقترح" التجارة والتمويل ، المجلة العلمية لكلية التجارة - جامعة طنطا ، الملحق الأول للعدد الأول ، السنة الحادية عشر ، ١٩٩١ ، ٧-٦٥ .

١١- د. مختار إسماعيل أبو شعيشع علي : " دراسة تحليلية لمعيار المراجعة الدولي رقم (٨٢)بشأن مسئولية المراجع على الأخطاء والغش ومقترحات التطوير " المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة - جامعة عين شمس ، القاهرة العدد الأول ١٩٩٨ ، ١٥٩ - ٢٠٧ .

ثانيا مراجعة أجنبية :

1- American Institute of Certified Public Accountants , Statement on Auditing Standards No .39 Audit Samplin, New York, AICPA, June, 1981.

2- --------- ,Statement on Auditing Standards No.47 , Audit Risk and Materiality in Conducting An Audit , New York, AICPA , 1983 .

3- ---------- , Statement on Auditing Standards NO.53 , The Auditor's Responsibility to Detect and Report Errors and Irregularities , New York , AICPA , 1988 .

4- ---------- ,Statement on Auditing Standards No.82 , Consideration of fraud in A Financial Statement Audit , New York , AICPA , 1997 .

5- Arens , Alvin A . and Others , Auditing : An Integrated Approach , Prentice Hall Inc. New Jersey , 2000 .

6- Cushing , B.E. and J.K loebbek , Analytical Approaches to Audit Risk : A Survey and Analysis , Auditing: A Journal of Practice and Theory , 3 (Fall , 1983) , PP. 23 - 41

7- Huss, H.F. and F.A. Jacobs, Risk Containment : Exploring Auditor Decisions in The Engagement Process " Auditing :A Journal of Practice and Theory (fall 1991), PP. 16-32.

8- Kinney W.Jr. " A Discussant's Response to An Analysis of Audit Framework Focusing on Inherent Risk and The Role of Statistical Sampling in Compliance Testing, Auditing Symposium VII , University of kansas (may 1984) pp. 89- 125 .

9- Leslie , D.A., An Analysis of the Audit Framework Focusing on Inherent Risk And The Role of Statistical Sampling in Compliance Testing . Auditing Symposium VII. University of Kansas (May 1984) PP. 126 – 132 .

10- Shibano , T. " Assessing Audit Risk From Errors and Irregularities " Journal of Accounting Research (Supplement 1990) , PP. 110 – 140.

11- The International Federation of Accountants (IFAC) : The International Auditing Practices committee " International Gudelines on Auditing and Related services (IFAC) No. 8, 1988.

12- -------, The Auditor's Responsibility to Consider fraud and Error in An Audit of Financial Statements, IFAC , Draft – 2000.